

## قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

رقم / ٣٥٥ /

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب.

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادرة بالمرسوم التشريعي رقم /١٥/ لعام ١٩٧١ واللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية الصادرة بالمرسوم رقم ٢٢٩٧ لعام ١٩٧١ المعدلة بالمرسوم ٢٨٣ لعام ١٩٨٣.

وبعد الاطلاع على كتاب مديرية الشؤون الفنية - مكتب التخطيط المؤرخ ١٩٩٠/١١/٥ المتضمن ما يلي:

يرجى العرض على المكتب التنفيذي لإصدار قرار التقاص للعاملين في مؤسسة التبغ بحلب وفق البنود (٢ و١) أدناه والموافقة على إبرام عقود البيع اللازمة وإجراء الفراغة على أساسها على ان يتم بعد ذلك إجراء التسوية المالية اصولاً.

١- تتنازل الجمعية المذكورة عن عقاراتها ذات الأرقام:

رقم العقار	المساحة م <sup>٢</sup>	رقم العقار	المساحة م <sup>٢</sup>
١٠٥٢٤	١٧٤	١٠٥١٧	٤٣٤
١٠٥١٨	٤٧٣	١٠٥٢١	٤٣٦
١٠٥١٥	٥١٤	١٠٥٢٣	٤
١٠٥١٣	٦٤٦	١٠٥١٢	٢٥
١٠٥١١	٣٣٠	١٠٥٠٠	٤٥
١٠٤٩٩	٤٠٨	١٠٤٩٦	٣١٠
يقابل القطعة ١٠٥	٤٦	يقابل القطعة ١٠٨	١٣

من المنطقة العقارية الرابعة بحلب في حي الشهداء لتكتمل أجزاء المقاسم العائدة لمجلس المدينة وهي ذات الأرقام /١٠٣-١١٣-١١٢-١١١-١١٥-١١٦-١١٧-١١٨-١٣٦-١٢٨-١٢٦-١٢١/.

٢- تخصص الجمعية المذكورة بأجزاء المقاسم ذات الأرقام:

رقم المقسم	المساحة م <sup>٢</sup>	رقم المقسم	المساحة م <sup>٢</sup>
٢١٠	٦٩	٦٦	٣٦٦
٦٧	٦٣٠	٣٠٧	١١
١٠١	٢٧٠	٣٠٨	٦
٣١١	٤	٣١٢	٣٢
١٢٠	١٤٩	٢٥٠	٤٧٣
٤٤٩	٧١٤	٢٤٨	٦٢٢
٢٤٧	٤٨٣	٣٠٩	٤٤

وعلى موافقة أعضائه بالإجماع في جلسته المعقودة بتاريخ ١٩٩٠/١١/٢١

يقرر ما يلي: -

١- الموافقة على دمج أجزاء المقاسم والعقارات المتداخلة بين مجلس مدينة حلب والجمعية التعاونية السكنية للعاملين في مؤسسة التبغ بحلب والواقعة في منطقة حي الشهداء بحلب وتوحيدها مع بعضها لتصبح القطع مستقلة وصالحة للبناء عليها وفق المخطط التنظيمي لمنطقة حي الشهداء ويتم هذا الإجراء على الشكل التالي:

أ- تخصص مجلس مدينة حلب الجمعية المذكورة بأجزاء المقاسم ذات الأرقام: (٢١٠-٦٦-٦٧-٣٠٧-١٠١-٣٠٨-٣١١-٣١٢-١٢٥-٢٥٠-٢٤٩-٢٤٨-٢٤٧-٣٠٩) من المنطقة العقارية الرابعة بحلب الكائنة في منطقة حي الشهداء لتكتمل العقارات العائدة للجمعية وهي ذات الأرقام: (١٠٤٧٥-١٠٤٧٦-٢٧٣٥-١٠٤٨٤-١٠٤٨٦-١٠٤٨٦-١٠٥٢٠-١٠٥٠٩-١٠٤٩٨-١٠٤٣١-١٠٤٣٤-١٠٤٣٦-١٠٤٣٨-١٠٤٠٩).

ب- تتنازل الجمعية المذكورة الى مجلس مدينة حلب عن عقاراتها ذات الأرقام (١٠٥١٨-١٠٥١٧-١٠٥٢٤) - ١٠٥٢١-١٠٥١٥-١٠٥٢٣-١٠٥١٣-١٠٥١٢-١٠٥١١-١٠٥٠٠-١٠٤٩٩-١٠٤٩٦- جزء من العقار الأساسي ٢٧٣٥ والمكمل للمقسم ١٠٥ - وجزء من العقار الأساسي ٢٧٣٥ والمكمل للمقسم ١٠٨) من المنطقة العقارية

- الرابعة بحلب والكائنة في محله حي الشهداء لتكمل أجزاء المقاسم العائدة لمجلس المدينة وهي ذوات الأرقام (١٠٣-١١٣-١١٢-١١١-١١٥-١١٦-١١٧-١١٨-١٣٦-١٢٨-١٢٦-١٢١-١٠٥-١٠٨).
- ٢- تتعهد الجمعية المذكورة بعدم بيع أجزاء المقاسم المخصصة لها من مجلس المدينة للغير مستقبلا وحصر الاستفادة بأعضاء جدد منتسبين الى هذه الجمعية اصولا لإشادة أبنية سكنية عليها من قبل الجمعية.
- ٣- إحالة الاضبارة الى لجنة تحديد قيمة عقارات مجلس المدينة وفضلات الطرق لتقدير قيم كل من أجزاء العقارات والمقاسم العائدة الى كل من مجلس المدينة والجمعية المذكورة وأجزاء التسوية من الناحية المالية حسب قيم كل من تلك الأجزاء ليصار الى ابرام عقد البيع اللازم واجراء الفارغة على اساسها.
- ٤- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا.

١٤١١/٥/٤ هـ L ١٩٩٠/١١/٢١ م

رئيس المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

المهندس عبد الغني كبه